




الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/1999/13
13 September 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية

بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الحادية عشرة

بون، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

البند (ب) من جدول الأعمال المؤقت

**البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في
المرفق الأول بالاتفاقية**

**مبادئ توجيهية للاستعراض التقني لقوائم جرد
غازات الدفيئة**

مشروع مبادئ توجيهية للاستعراض التقني لقوائم جرد غازات

الدفيئة لأطراف المرفق الأول

(مبادئ توجيهية للاستعراض غازات الدفيئة)

مذكرة من إعداد الأمانة

المحتويات

الصفحة	الفرات	
٢	٦ - ١ مقدمة أو لاً -
٢	٣ - ١ الولاية ألف -
٢	٥ - ٤ نطاق المذكورة باء -
٣	٦ الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية جيم -
٣	١٥ - ٧ والتكنولوجية مذكرة تفسيرية ثانياً -
٣	٩ - ٧ المضمون ألف -
٤	١٥ - ١٠ مسائل تستحق مزيداً من الدراسة باء -

المرفقات

الأول -	مشروع المبادئ التوجيهية للاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة
لأطراف المرفق الأول	
الثاني -	العناصر الأولية لمشروع مقرر بشأن عملية الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات
الدفيئة الخاصة بالأطراف المدرجة في المرفق الأول	

٦

١٧

أولاً - مقدمة

ألف - الولادة

- ١ أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها العاشرة علماً بعملية الاستعراض التقني وأيدتها، هذه العملية التي تتعلق بقوائم جرد غازات الدفيئة التي تقدمها الأطراف المدرجة في المرفق الأول والموجزة في الوثيقة FCCC/SBSTA/1999/3. ووافقت على العناصر التالية لعملية الاستعراض التقني هذه: عمليات تحقق أولي سنوية، وتقارير توليف وتقدير سنوية، واستعراضات فردية، ونصحت الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في دورتها الحادية عشرة، في المبادئ التوجيهية للاستعراض التقني هذا لكي تتخذ قراراً بشأن هذه المبادئ التوجيهية التي يعتمدتها مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة (انظر الفقرة ٣٠ في الوثيقة ٦ FCCC/SBSTA/1999/6).

- ٢ وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها العاشرة، علماً باستنتاجات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الواردة أعلاه، وطلبت إلى الأمانة أن تعد مشروع مبادئ توجيهية للاستعراضات التقنية لقوائم جرد غازات الدفيئة بالاستناد إلى الوثيقة ٣ FCCC/SBSTA/1999/3، وكذلك وضع خطة عمل لعملية الاستعراض التقني، تتضمن ترتيبات تنفيذية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٠ لكي تنظر فيها في دورتها الحادية عشرة.

- ٣ وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ من الأمانة أن تدرج في مشروع خطة العمل نهجاً مختلفاً لاستعراضات فردية، تتضمن ارسال معلومات عن قوائم الجرد إلى الخبراء، واجتماعات للخبراء تعقد في موقع واحد وزيارات للخبراء داخل البلد الواحد، أو الجمع بينهما، بغية تقدير هذه النهج. كما دعت الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن مشروع المبادئ التوجيهية بحلول الأول من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ على العناصر الأولية لمشروع مقرر مؤتمر الأطراف الخامس يتعلق بعملية الاستعراض التقني (انظر الفقرة ٢٨ والمرفق الأول في الوثيقة ٨ FCCC/SBI/1999/8).

باء - نطاق المذكورة

- ٤ أعدت الأمانة هذه المذكورة عملاً بالولاية أعلاه. وهي تتضمن مذكرة تفسيرية موجزة، ومشروع مبادئ توجيهية لاستعراض غازات الدفيئة أعدتها الأمانة (المرفق الأول). ويقترح مشروع المبادئ الأولية لاستعراض غازات الدفيئة العناصر الممكنة لعملية الاستعراض، وترتيبات التنفيذ وخطة عمل. ومن المتوقع أن يستخدم مشروع هذه المبادئ التوجيهية لاستعراض غازات الدفيئة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٠. ومن المتوقع أن يتم، بعد هذه الفترة التجريبية، التي سيتم خلالها تجرب نهج مختلفة من النهج الموجزة في المشروع، تعديل المبادئ التوجيهية لاستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة، مع مراعاة الخبرة المكتسبة والمهام والمتطلبات الجديدة لعملية الاستعراض.

- ٥ - ويتبع مشروع المبادئ التوجيهية لاستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة، اتباعاً دقيقاً النهج التي اقترحت في الوثيقة FCCC/SBSTA/1999/3 والتي اعتمدتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها العاشرة. ولأغراض التسهيل، أرفقت بهذه المذكورة أيضاً (المرفق الثاني) العناصر الأولية لمشروع مقرر لمؤتمر الأطراف الخامس يتعلق بعملية الاستعراض التقني، ونال موافقة الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها العاشرة.

جيم - الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

- ٦ - قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية النظر في مشروع المبادئ التوجيهية لاستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة، مع مراعاة آراء الأطراف التي تلقتها الأمانة والتي جمعت في الوثيقة FCCC/SBI/1999/MISC.7 بهدف تقديم المبادئ التوجيهية لاستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة لاعتمادها في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف.

ثانياً - مذكرة تفسيرية

ألف - المضمنون

- ٧ - يتضمن مشروع المبادئ التوجيهية لاستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة ثلاثة أجزاء. يتعلّق الجزء الأول بمجمل العملية ويقدم وصفاً لأغراض ونهج وعناصر كل مرحلة من مراحل الاستعراض التقني، وهي عمليات التحقق الأولى، ووضع تقارير توليف وتقييم، واستعراضات فردية. ومن المتوقع أن تقوم الأمانة بعمليات التتحقق الأولى، وكذلك بوضع تقارير توليف وتقييم يمكن أن يساعد فيها خبراء تعينهم الحكومات. وسيتم إجراء عمليات الاستعراض لقوائم الجرد الفردية من قبل أفرقة خبراء تعينهم الحكومات وتتولى الأمانة التنسيق فيها.

- ٨ - ويتضمن الجزء الثاني والثالث خطة عمل وترتيبات تنفيذية لجمع المراحل الثلاث في عملية الاستعراض. وتضع خطة العمل جدولًا للأنشطة المتعلقة بالاستعراض التقني، بينما تقترح الترتيبات التنفيذية طريقة تنظيم العمل، بما في ذلك إجراءات تسمية الخبراء، و اختيارهم للمشاركة في أنشطة الاستعراض، والترتيبات الإدارية، وما إلى ذلك.

- ٩ - وقد جرت محاولة لوضع هيكل للمبادئ التوجيهية لاستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة بهدف تجنب الازدواجية في ما بين الأجزاء المختلفة. وعند وضع هيكل الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة، استفادت الأمانة من خبرتها المكتسبة في مجال الاستعراضات المتعمقة بالبلاغات الوطنية الواردة من أطراف المدرجة في المرفق الأول. ولذلك يمكن النظر إلى استعراض قوائم الجرد بوصفه توسيعاً لنطاق عملية الاستعراض القائمة، ينطوي على زيادة نطويرها وتحسينها على نحو يركز بوجه خاص على قوائم جرد غازات الدفيئة.

باء - مسائل تستحق مزيداً من الدراسة

مسائل تتعلق بتجهيز وتوزيع المعلومات

- ١٠ سينطلب جمع وتجهيز وتخزين واسترجاع بيانات قوائم الجرد المقدمة سنويأً من قبل الأطراف المدرجة في المرفق الأول إلى الأمانة وضع قواعد بيانات مخصصة تستهدف تلبية احتياجات عملية الاستعراض التقني. وفضلاً عن ذلك، سيكون من المطلوب توفير أدوات من برامج الحاسوب لتجهيز وتحليل بيانات قوائم جرد غازات الدفيئة. وقد ترغب الأطراف في تقديم الدعم إلى هذه الأنشطة من خلال الالسهامات في الصندوق الاستئماني لأنشطة التكميلية (انظر .) (FCCC/CP/1999/INF.1).

- ١١ إن نشر الوثائق على موقع الاتفاقية الإطارية على الشبكة هو أسرع الطرق لنشر المعلومات وأكثرها كفاءة من حيث الكلفة. ويصبح ذلك بوجه الخصوص نظراً إلى أن حجم الوثائق الواردة من الأمانة الاتفاقية الإطارية يشكل حالياً عبئاً زائداً على خدمات النشر والترجمة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وقد ترغب الأطراف في التفكير في سبل نشر النتائج في مراحل مختلفة من مراحل عملية الاستعراض التقني لقوائم الجرد وفي تقديم التوجيه إلى الأمانة بحسب الاقتضاء، لا سيما فيما يتعلق بمصادر محتملة لتمويل ترجمة ونشر التقارير المعنية على الورق، عند الضرورة.

مسائل تتعلق بتعيين الخبراء ومشاركتهم

- ١٢ العناصر الأولية في مشروع مقرر المؤتمر الأطراف الخامس يتعلق بعملية الاستعراض التقني، ووافقت عليه الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها العاشرة (استنسخ نصه في المرفق الثاني من هذه المذكرة) تدعو الأطراف إلى "ترشيح خبراء لقوائم الجرد من ذوي الخبرة في القطاعات المعنية، بحلول ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠". وتجدر الملاحظة بأن الأمانة تحافظ بعدد من قوائم الخبراء الذين ترشحهم الحكومات لأغراض مختلفة (انظر FCCC/SBSTA/1999/9). واستمرارات الترشيح لقوائم الخبراء في مجال التكنولوجيا والمنهجيات هي، من حيث المبدأ، مفصلة تفصيلاً يكفي لتحديد الخبراء من ذوي الخبرة في القطاعات والغازات ذات الصلة بالاستعراض التقني لقوائم الجرد. ومع ذلك، قد يكون من المستصوب أن تستعرض الأطراف قائمة مرشحיהם في ضوء المهام المحددة للاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة و/أو أن يرشحوا خبراء جددًا، عند الاقتضاء. ويتوقع أن تشير الأطراف في ترشيحاتهم إلى القطاعات والغازات التي يملك فيها الخبراء خبرة ومهارات محددة.

- ١٣ أظهرت الخبرة المكتسبة في الاستعراضات المتعمقة للبلاغات الوطنية أن الخبراء الذين ترشحهم الحكومات لديهم القدرة الكاملة على تخصيص وقتهم لإجراء الاستعراض أثناء الزيارات القطرية، لكنهم يعانون من شدة ضيق الوقت قبل إجراء هذه الزيارات، أي عند القيام بالاستعدادات اللازمة لها، وبعد إجراء هذه الزيارات أي عند اسهامهم في تقرير الاستعراض المتعمق. ومن الضروري لعملية الاستعراض التقني أن يُتاح للخبراء الذين ترشحهم الحكومات

الوقت اللازم للاستعداد الكامل للمهام المسندة إليهم وإنجازها. ولهذا السبب، جاء في الترتيبات التنفيذية المدرجة في المبادئ التوجيهية لاستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة أنه "من المتوقع، بوجه عام، أن يكون هؤلاء الخبراء على استعداد للمشاركة في أنشطة الاستعراض إما في مكاتبهم في مقر الأمانة في بون أو في البلد موضع الاستعراض. وموافقة الخبير أو مستخدمه على المشاركة في عملية محددة للتوليف والتقييم أو في استعراض فردي يجعل من المتوقع منها تخصيص الوقت المطلوب كاملاً". ولتوفير الوقت المطلوب، من المستصوب أن تتخذ الحكومات الترتيبات المؤسسية والتمويلية الضرورية قبل مشاركة الخبير. وهذا أمر هام بوجه خاص في حالات الاستعراض في المكاتب حيث تتسابق الطلبات على أوقاتها ما لم تتخذ ترتيبات ملائمة.

٤ - وفي ما يتعلق بالتمويل، يلاحظ أنه عندما تتطوّي عمليات الاستعراض على السفر يكون بإمكان الأمانة سداد تكاليف السفر وبدلات الإقامة اليومية لعدد محدود من الخبراء (ما بين خمسة وبسبعين خبراء في السنة) من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول وأطراف المرفق الأول التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انقالية، وذلك تمشياً مع الممارسة القائمة والميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٠؛ وأما الخبراء من أطراف المرفق الثاني فيتوقع تمويلهم من حكوماتهم المعنية. وسيتطلب أمراً إضافياً إجراء الاستعراضات التقنية إلى المدى المقترح في مشروع المبادئ التوجيهية لاستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة.

٥ - وفي الوقت الحاضر، لا توجد ترتيبات لتعويض الخبراء عن الوقت الذي يقضونه في أعمال الاستعراض في مكاتبهم. وقد ترغب الأطراف في النظر في ما إذا كان من الضروري توفير دعم مالي إضافي لهذه الحالات، لا سيما إذا كان ذلك يعزز توفير الخبراء ويضمن التزامهم الكامل لمدة لا تتجاوز ثلاثة أسابيع في السنة على النحو المتوكى في عملية الاستعراض التقني.

المرفق الأول

مشروع المبادئ التوجيهية للاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة لأطراف المرفق الأول (مبادئ توجيهية لاستعراض غازات الدفيئة)

الجزء الأول

وصف عام لعملية الاستعراض التقني

الف - الهدف

- إن الهدف من هذه المبادئ التوجيهية هو تعزيز الاتساق في استعراض قوائم جرد غازات الدفيئة السنوية لأطراف المرفق الأول، ووضع عملية لتقدير تقني دقيق وشامل لقوائم الجرد. وينبغي لهذه العملية التي تشمل عدداً من المراحل أن تزيد من ثقة الأطراف في قوائم جرد غازات الدفيئة. وكل مرحلة من مراحل عملية الاستعراض التقني تتضمن تقييمات مختلفة في جوانب مختلفة من جوانب قوائم الجرد، بحيث يتم تحقيق جميع الأغراض المحددة أدناه عند الانتهاء من العملية.

باء - أغراض الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة

- إن أغراض الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة لأطراف المرفق الأول هي:

(أ) ضمان حصول مؤتمر الأطراف على معلومات كافية عن قوائم جرد غازات الدفيئة وعن اتجاهات انبعاثات غازات الدفيئة؛

(ب) تزويد مؤتمر الأطراف بتقدير تقني شامل لتنفيذ التزامات أطراف المرفق الأول بموجب المادتين ٤-١(أ) و ٤-١(أ) من الاتفاقية؛

(ج) اكتساب الخبرة في إعداد مبادئ توجيهية تتعلق بالمواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو؛

(د) النظر بطريقة ميسرة لا تستند إلى المجابهة وتتسم بالانفتاح والشفافية، في البيانات الكمية والمعلومات النوعية المقدمة من أطراف المرفق الأول وفقاً للمبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية من قبل أطراف المرفق الأول من الاتفاقية هذه المبادئ الواردة في الجزء الأول: المبادئ التوجيهية لقوائم الجرد السنوية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١)؛

(ه) تقييم شفافية قوائم الجرد التي تقدمها أطراف المرفق الأول ومدى اتساقها وقابليتها للمقارنة وكمالها ودقتها، بحسب تعريفها في المبادئ التوجيهية للبلاغ عن قوائم الجرد السنوية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بغية مساعدة جميع الأطراف على تحسين نوعية قوائم جردها لغازات الدفيئة.

جيم - النهج العام

-٣

تتضمن عملية الاستعراض التقني ثلاثة مراحل:

(أ) التحقق الأولي من قوائم الجرد السنوية؛

(ب) توليف وتقدير قوائم الجرد السنوية؛

(ج) استعراض الخبراء لقوائم جرد فردية (استعراض فردي).

-٤

إن مراحل عملية الاستعراض التقني تكمل إحداها الأخرى، بحيث لا تبدأ لدى الطرف مرحلة جديدة قبل انتهاء المرحلة السابقة.

دال - التتحقق الأولي من قوائم الجرد السنوية

-٥

إن أغراض عمليات التتحقق الأولي من قوائم جرد غازات الدفيئة هي:

(أ) التتحقق من اكتمال المعلومات المقدمة؛

(ب) إجراء تتحقق أولي من اتساق المعلومات المقدمة، وذلك على أساس متطلبات المبادئ التوجيهية للبلاغ الخاصة بقوائم الجرد السنوية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛

(ج) تيسير الادخال الآلي في قواعد بيانات الأمانة لبيانات قوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة في صيغة الإبلاغ الموحدة^(٢)؛

(د) المساعدة في الضبط بمراحل الاستعراض اللاحقة.

-٦ وتشمل عمليات التتحقق الأولي قوائم الجرد الوطنية المقدمة، ولا سيما البيانات المقدمة إلكترونياً في صيغة الإبلاغ الموحدة.

-٧ وتنتألف عمليات التتحقق الأولي بما يلي:

(أ) تحديد ما إذا كان كل طرف من أطراف المرفق الأول قد قدم بيانات بالشكل الإلكتروني الصحيح؛

(ب) تحديد ما إذا كانت هناك بعض البيانات ناقصة في قائمة الجرد الوطنية (بالاستناد إلى المبادئ التوجيهية للبلاغ عن قوائم الجرد لاتفاقية الإطارية) وتحديد عدم اتساق في البيانات؛

(ج) فحص الاتجاه وجداول إعادة الحساب للتأكد من اتساقها مع بيانات قوائم الجرد المقدمة سابقاً.

(٢)

.FCCC/SBSTA/1999/6/Add.1, Annex II

-٨ ستقدم نتائج عمليات التحقق الأولى في شكل تقارير عن حالة قوائم الجرد لكل طرف من أطراف المرفق الأول، ولا سيما في شكل جداول.

هاء - توليف وتقدير قوائم جرد غازات الدفيئة

-٩ إن أغراض توليف وتقدير قوائم جرد غازات الدفيئة لأطراف المرفق الأول هي:

(أ) تقدير قابلية المعلومات المتعلقة بقوائم الجرد للمقارنة وتقدير مدى اتساقها وكمالها؛

(ب) تقديم بيانات قوائم جرد أطراف المرفق الأول بصورة متسقة؛

(ج) إجراء مزيد من التتحقق من الالتزام بالمبادئ التوجيهية للبلاغ الخاصة بقوائم الجرد لاتفاقية الإطارية؛

(د) تيسير تحليل بيانات قوائم الجرد وغيرها من المعلومات ذات الصلة لدى أطراف المرفق الأول؛

(ه) تقديم استعراض عام لمسائل منهجية مشتركة ذات صلة بقوائم جرد أطراف المرفق الأول؛

(و) تحديد المسائل التي تتطلب مزيداً من النظر فيها أثناء استعراض الخبراء لقوائم جرد فردية.

-١٠ سوف تضطلع الأمانة بالتوليف والتقييم على أساس سنوي، مع احتمال تلقيها مساعدة من الخبراء المرشحين.

-١١ سوف يغطي التوليف والتقييم قوائم الجرد الوطنية، والمعلومات الإضافية المقدمة من قبل أطراف المرفق الأول وقوائم الجرد الوطنية السابقة، عندما تكون ذات صلة.

-١٢ وستقدم نتائج هذه المرحلة من الاستعراض التقني في شكل تقرير توليف وتقدير، مقسم إلى جزأين وإضافة. وسيقدم الجزء الأول معلومات تسمح بإجراء مقارنات بين أطراف المرفق الأول وسوف يقدم وصفاً لمسائل المنهجية المشتركة. وسيتضمن الجزء الثاني تحليلاً أولياً لقوائم جرد منفردة مقدمة من أطراف المرفق الأول، لا سيما لتحديد المسائل المتعلقة التي تتطلب الإيضاح أثناء مرحلة الاستعراض الفردية في العملية. وستتضمن الإضافة جدولًا ورسوماً بيانية تستند إلى بيانات قوائم الجرد المقدمة من أطراف المرفق الأول.

- ١٣ - يضم الجزء الأول من التوليف والتقييم، في جملة أمور، ما يلي:

(أ) مقارنة بين بيانات قوائم الجرد المعاد حسابها في البلاغ الأخير وفي البلاغ السابق لسنة الأساس و السنوات اللاحقة؛

(ب) تجميع عوامل الانبعاثات الضمنية لفئات المصادر ذات الصلة التي حددها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ لدى الأطراف المدرجة في المرفق الأول وإجراء مقارنات بالبيانات الواردة في المبادئ التوجيهية المنقحة التي وضعها الفريق في عام ١٩٩٦ لقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة، كلما أمكن ذلك؛

(ج) تجميع نتائج مقارنات التقديرات الخاصة بانبعاثات ثاني أكسيد الكربون من احتراق الوقود (النهج القطاعي) بالنهج المرجعي للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ؛

(د) تجميع ومقارنة الانبعاثات المبلغ عنها الفعلية والمحتملة من المركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية، والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة، وسادس فلوريد الكبريت.

- ٤ - يضم الجزء الثاني من التوليف والتقييم، في جملة أمور، ما يلي:

(أ) تجميع القضايا التي تحتاج إلى مزيد من التوضيح خلال مرحلة استعراض قوائم الجرد الفردية؛
(ب) توفير معلومات كي يستخدمها الخبراء خلال المرحلة التالية؛ وفي هذا الصدد، يضم الجزء الثاني ما يلي:

١' مقارنة بيانات الأنشطة وعوامل الانبعاثات الضمنية بالبيانات الواردة في البلاغات السابقة للقيام، قدر الإمكان، بتحديد أي جوانب شذوذ أو تضارب؛

٢' مقارنة بيانات الأنشطة بالبيانات ذات الصلة الواردة من مصادر خارجية ذات حجية إن أمكن؛

٣' تحديد القطاعات التي يستطيع الخبراء إعادة تشكيل تقديرات الانبعاثات الخاصة بها أثناء الاستعراضات الفردية، إذا لزم الأمر.

- ١٥ - وستتضمن بالإضافة معلومات عن انبعاثات غازات الدفيئة بحسب مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة مصارف الغازات والقطاعات، وعن اتجاهاتها.

وأو - استعراض قوائم الجرد الفردية لغازات الدفيئة

- ١٦ إن الأغراض المتواخة من قيام خبراء مرشحين من حكوماتهم باستعراض قوائم الجرد الفردية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول هي التالية:

- (أ) تقييم شفافية المعلومات ودقتها ومواصلة تقييم اتساق المعلومات؛
- (ب) توضيح القضايا التي أثيرت أثناء التوليف والتقييم وتحديد أسباب الانحراف عن شروط المبادئ التوجيهية المنقحة التي وضعها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ في عام ١٩٩٦ بشأن قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة والمبادئ التوجيهية التي وضعتها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ للإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية؛
- (ج) مواصلة تقييم امثال قوائم جرد غازات الدفيئة لشروط المبادئ التوجيهية التي وضعتها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ للإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية والمبادئ التوجيهية المنقحة التي وضعها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ في عام ١٩٩٦ بشأن قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة؛
- (د) تقييم مدى استخدام الممارسات السليمة^(٣)، إذا وافق عليها مؤتمر الأطراف؛
- (ه) إعادة التشكيل الجزئي لتقديرات الانبعاثات الخاصة بالقطاعات التي حددت أثناء التوليف والتقييم؛
- (و) تقييم الامتثال لشروط حفظ السجلات، كما وردت في المبادئ التوجيهية التي وضعتها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ للإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية؛
- (ز) مساعدة الأطراف المدرجة في المرفق الأول في تحديد المجالات التي يمكن زيادة تحسينها في قوائم جردها؛

(٣) يعد الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ حالياً إرشادات بشأن الممارسة السليمة في إطار عمله المتصل بأوجه انعدام اليقين في قوائم الجرد. ويمكن أن تشمل إرشادات الممارسة السليمة، في جملة أمور، تقديم المشورة بشأن اختيار المنهجية، وعوامل الانبعاثات، وبيانات الأنشطة، وأوجه انعدام اليقين، وبشأن مجموعة من إجراءات تقييم النوعية ومراقبتها التي يمكن تطبيقها لدى إعداد قوائم الجرد.

(ح) مساعدة الأطراف المدرجة في المرفق الأول، والفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، والأمانة في وضع وتحسين منهجيات خاصة بإعداد قوائم جرد غازات الدفيئة والإبلاغ عنها.

-١٧ ستقوم بالاستعراضات الفردية أفرقة من الخبراء المرشحين من حكوماتهم، بتنسيق من الأمانة، وفقا للأغراض المشار إليها في الفقرة ١٦ أعلاه. وسيشمل الاستعراض الفردي قوائم الجرد الوطنية المقدمة من الطرف المدرج في المرفق الأول، والمواد التكميلية المقدمة من الطرف، وكذلك قوائم الجرد التي سبق تقديمها، حسب الاقتضاء. وسينظر فريق الخبراء في "السلسل الورقي" لقائمة الجرد من جمع البيانات إلى تقديرات الانبعاثات المبلغ عنها.

-١٨ خلال الفترة التجريبية ٢٠٠٢-٢٠٠٠، سيجري اختبار النهج التفريذية الثلاثة التالية للاستعراض الفردي وتشكيلاتها الممكنة، على النحو المبين في الجزء الثاني من المبادئ التوجيهية الخاصة باستعراض غازات الدفيئة: إرسال معلومات قوائم الجرد إلى الخبراء، وعقد اجتماعات الخبراء في مكان واحد، وقيام الخبراء بزيارات داخل البلدان.

-١٩ سيشمل الاستعراض الفردي، في جملة أمور، ما يلي:

(أ) دراسة الإجراءات والترتيبات المؤسسية لوضع قوائم الجرد وإدارتها؛

(ب) تقييم مدى حل القضايا والمسائل المثارة خلال مراحل الاستعراض السابقة؛

(ج) دراسة الانحرافات عن شروط المبادئ التوجيهية المنقحة التي وضعها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ في عام ١٩٩٦ لقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة والمبادئ التوجيهية التي وضعتها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ للإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية؛

(د) تقييم مدى استخدام إرشادات الممارسة السليمة^(٤)، إذا وافق عليها مؤتمر الأطراف، مع ملاحظة ما يلي بوجه خاص:

١٠ انتقاء واستخدام المنهجيات والافتراضات؛

(٤) انظر الحاشية ٣.

- ٢٠ - وضع وانتقاء عوامل الانبعاثات؛
- ٢١ - جمع وانتقاء بيانات الأنشطة؛
- ٢٢ - إعادة حساب بيانات قوائم الجرد التي سبق تقديمها؛
- ٢٣ - الإبلاغ عن المنهجيات المستخدمة لتقدير أوجه انعدام اليقين؛
- ٢٤ - وضع الإجراءات الخاصة بضمان ومراقبة نوعية قوائم الجرد؛
- ٢٥ - إعادة التشكيل الجزئي لتقديرات الانبعاثات، في الحالات الموصى بها في المرحلة السابقة؛
- (ه) دراسة حفظ السجلات وإجراءات التوثيق؛
- (و) تحديد المجالات التي يمكن فيها زيادة تحسين قوائم الجرد؛
- (ز) ملاحظة السبل الممكنة لتحسين المنهجيات والإبلاغ عن معلومات قوائم الجرد.
- (ح) - وسيعد فريق الخبراء تقريراً فردياً عن قوائم الجرد يستند، في جملة أمور، إلى نتائج النظر في القضايا المذكورة في الفقرة ١٩ أعلاه. ولا ينبغي أن يتجاوز التقرير الفردي لقوائم الجرد ٢٥ صفحة بوجه عام.
- زاي - التأوين المنتظم للمبادئ التوجيهية**
- ٢١ تطبق المقررات التي سيتخذها مؤتمر الأطراف مستقبلاً بشأن المسائل المتصلة باستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة بموجب الاتفاقية، مع إدخال التعديلات الازمة، على هذه المبادئ التوجيهية التي سيجري تأويتها وفقاً لذلك.

الجزء الثاني

خطة العمل الخاصة بعملية الاستعراض التقني

- ٢٢ - ستنتَ المراحل الثلاث للاستعراضات التقنية المبينة في الجزء الأول خلال الفترة التجريبية ٢٠٠٢-٢٠٠٠ . وتتوقف جميع المواعيد على تقديم الأطراف المدرجة في المرفق الأول معلومات قوائم الجرد في موعدها بالشكل المطلوب واستجابة الأطراف السريعة لجميع طلبات الحصول على المعلومات.
- ٢٣ - وينبغي للأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تقدم بلاغاتها السنوية الخاصة بقوائم الجرد قبل ١٥ نيسان/أبريل، وفقاً للمقرر ٤/م ١١ (FCCC/CP/1998/16/Add.1). وستبلغ الأمانة عن استلام البلاغ السنوي لقوائم الجرد بنشر المعلومات المتعلقة بتاريخ البلاغ ومحوياته على موقع الاتفاقية الإطارية على الشبكة العالمية.
- ٢٤ - وستسعى الأمانة إلى إعداد مشروع تقرير عن حالة قوائم الجرد المقدمة من كل طرف في غضون أربعة أسابيع من استلام بلاغ سنوي بقوائم الجرد أو الردود على الاستفسارات الممكنة.
- ٢٥ - وحدد الرابع الثالث من كل سنة موعداً لمرحلة التوليف والتقييم. ويُتوقع من الخبراء المرشحين من حكوماتهم، الذين يمكن أن يساعدوا في إعداد تقرير التوليف والتقييم، أن يتقدّموا لفترة تتراوح بين أسبوعين وثلاثة أسابيع تقريباً، بما في ذلك الوقت المضي في بون ووقت العمل المضي قبل الزيارة وبعدها في بلدانهم.
- ٢٦ - وسيجري اختبار النهوج الثلاثة لقيام الخبراء المرشحين من حكوماتهم باستعراض قوائم الجرد الفردية (الاستعراض الفردي)، على النحو المجمل في الوثيقة FCCC/SBSTA/1999/3 والمبين أدناه، فضلاً عن اختبار مجموعات من هذه النهوج. وستكون مواعيد بدء كل استعراض فردي وكذلك مجموعات النهوج مررهونة إلى حد بعيد بالجدول الزمني لإتمام التحقيقات الأولية والتوليف والتقييم، وبمدى استعداد الأطراف المدرجة في المرفق الأول للتطوع والمشاركة في نهج واحد أو في مجموعة من النهوج، وبالجدول الزمني المتفق عليها للاستعراض الفردي.
- ٢٧ - ويُتوقع من الخبراء عند اختبار النهج الأول، أي الاستعراض في المكاتب، أن يستعرضوا ما بين خمسة وسبعة قوائم جرد. وسيقسم العمل حسب القطاع وأو حسب القطاع والغاز. ويُتوقع من الخبراء أن يعدوا صيغ أجزاء من تقارير الاستعراضات الفردية المتصلة بالقطاعات وأو الغازات التي قيموها وأن ينظروا في رد الأطراف على مشروع التقرير وأن ينفّوه وفقاً لذلك. ويمكن للخبراء، إذا لزم الأمر، أن يطلبوا من الأطراف معلومات إضافية عن طريق الأمانة. وقد يلزم أسبوعاً إلى ثلاثة أسابيع من وقت الخبرير لاستعراض قوائم الجرد وإعداد التقرير والنظر في الردود الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول.

-٢٨ - وعند اختبار النهج الثاني، أي الاجتماع في مكان واحد، ستنتظم الاجتماعات في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٠ بحيث يشمل كل منها استعراضاً فردياً لما بين ثلاثة وخمسة قوائم جرد. ومن المتوقع أن يستغرق كل اجتماع أسبوعاً إلى أسبوعين وأن يفضي إلى إعداد تقارير عن الاستعراضات الفردية. ويُتوقع من الخبراء أن يطلعوا على بلاغات قوائم الجرد قبل الاجتماع. وبمكالمتهم، إذا لزم الأمر، أن يطلبوا مواد إضافية من الأطراف عن طريق الأمانة قبل الاجتماع وفي أثناءه. وقد يلزم تخصيص وقت إضافي بعد الاجتماع كي ينظر الخبراء في الردود الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول على الأسئلة و/أو التعليقات على مشروع التقرير.

-٢٩ - ومن المقرر إجراء ما بين ست وثمانية زيارات لاختبار النهج الثالث، أي الاستعراض داخل البلد. ولن تستغرق هذه الزيارات القطرية أكثر من أسبوع واحد وستفضي إلى إعداد مشروع تقرير عن الاستعراض الفردي. ويُتوقع من الخبراء أن يطلعوا على بلاغات قوائم الجرد قبل الزيارة. وقد يلزم تخصيص وقت إضافي بعد الاجتماع كي ينظر الخبراء في الردود الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول على الأسئلة التي تعذر الإجابة عنها خلال الزيارة.

الجزء الثالث

الترتيبات التنفيذية

الدعوة

-٣٠ - يُتوقع من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، خلال المرحلة التجريبية، أن تخضع قوائم جردتها لعملية الاستعراض التقني على أساس طوعي. وينبغي للأطراف الراغبة في ذلك أن تُشعر الأمانة بذلك. وستوافق الأمانة عندئذ على نهج الاستعراض وتحدد مواعيد الاستعراض الفردي، بالاتفاق مع الطرف المعنى.

جهات التنسيق الحكومية

-٣١ - ينبع للأطراف المدرجة في المرفق الأول التي تتطوع لعملية الاستعراض التقني لقوائم الجرد الوطنية التي تقدمها أن تعين منظمة واحدة تستطيع الأمانة، والخبراء عند اللزوم، أن يتداولوا المعلومات معها في جميع مراحل عملية الاستعراض. كما ينبغي أن يقدم إلى الأمانة اسم المنسق الرئيسي في المنظمة إلى جانب أسماء الموظفين الآخرين الذين يمكن الاتصال بهم في غياب المنسق. وت تكون الأمانة، بصفة عامة، هي النقطة المركزية لجميع تدفقات المعلومات بين الخبراء المرشحين من الأطراف والأطراف المدرجة في المرفق الأول والجاري استعراضها.

نشر التقارير

-٣٢ ستنشر تقارير الحالة، وتقارير التقييم والتوليف، وتقارير قوائم الجرد الفردية على موقع الاتفاقية الإطارية على الشبكة العالمية بوصفها وثائق رسمية من وثائق الاتفاقية الإطارية إن قررت الأطراف ذلك.

تبسيير الأطراف لعمليات الاستعراض

-٣٣ يمكن أن تلتقي الأطراف، في جميع مراحل عملية الاستعراض، أسئلة أو طلبات للحصول على معلومات إضافية، وذلك عن طريق الأمانة. وينبغي أن تسعى الأطراف إلى الإجابة في غضون أربعة أسابيع كيما يتاح إدراج تعليقاتها في مشروع التقرير في أي مرحلة من المراحل. وسيرسل إلى الأطراف أيضاً مشروع التقرير الخاص بحالة كل منها، والجزء الخاص بكل بلد من مشروع تقرير التوليف والتقييم، ومشروع التقرير الخاص بقوائم جردها الفردية. ولتبسيير إجراء عملية الاستعراض بفعالية، ينبغي تقديم الردود على أي أسئلة وتعليقات مرفقة بشأن مشاريع التقارير في غضون أربعة أسابيع. وسيبذل كل جهد ممكن للتوصل إلى اتفاق مع الطرف بشأن محتويات التقرير قبل نشره. فإذا لم يتمكن طرف من الأطراف وفريق الخبراء من الاتفاق على إحدى القضايا جاز للطرف أن يدرج نصاً توضيحياً في جزء منفصل من التقرير.

-٣٤ وفي حالة الزيارات القطرية، يُتوقع من الطرف أن يسهل الاستعراض عن طريق أمور منها، مثلاً، توفير مكان عمل مناسب للفريق، وإتاحة مراقب الحاسوب والاتصالات، والوصول إلى المستندات والموظفين ذوي الصلة.

ترشيح الخبراء

-٣٥ يجوز لأي طرف أن يرشح خبراء تدرج أسماؤهم في قائمة تحفظ بها الأمانة، ويستخدم في ذلك نموذج الترشيح المتفق عليه، مصحوباً بكتاب رسمي وبيانات السيرة الذاتية للخبراء. ويُتوقع أن يرشح الطرف عدداً معقولاً من الخبراء، وأضعافاً في اعتباره عدد الاستعراضات المحدود خلال الفترة التجريبية. ويجوز للمنظمات الحكومية الدولية أيضاً، إذا دعتها الأمانة، أن ترشح خبراء على الأساس نفسه. وستعلم الأمانة الأطراف بصفة منتظمة بحالة الترشيحات. ويُتوقع عموماً أن يكون هؤلاء الخبراء متفرغين للمشاركة في أنشطة الاستعراض، إما في مكاتبهم الخاصة، أو في الأمانة في بون، أو في بلد يجري استعراضه. ويُتوقع من الخبرير وصاحب عمله أن يخصصاً كامل الوقت المطلوب، متى وافقاً على المشاركة في عملية توليف وتقييم بعينها أو في استعراض فردي.

-٣٦ أما النفقات المترتبة على مشاركة خبراء الأطراف المدرجة في المرفق الثاني فتحمّلها حوكماً لهم. وتتولى الأمانة تمويل نفقات سفر الخبراء وإقامتهم من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول والأطراف المدرجة في المرفق الأول التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، عملاً بمعارستها الحالية وفي حدود الميزانية المتاحة.

اختيار الخبراء

-٣٧ بعد الاتفاق على مواعيد الاستعراض، تختار الأمانة الخبراء الذين سيشاركون من قائمة خبراء قوائم الجرد بالتشاور مع رئيسى الهيئتين الفرعيتين. ويتم اختيار الخبراء على أساس خبراتهم في مجالات محددة، وقدراتهم اللغوية، ومدى تفرغهم. وستسعى الأمانة أيضا إلى مراعاة التوازن الجغرافي في اختيار فريق الخبراء. وينبغي أن تكون أغلبية أي فريق من الأفرقة مؤلفة من خبراء مرشحين من حكوماتهم. وستنسق الأمانة جميع الترتيبات الإدارية الخاصة بمشاركة الأطراف والخبراء في عمليات الاستعراض هذه.

مشاركة الخبراء

-٣٨ يُتوقع من الخبراء أن يعدوا نقارير أو أجزاء من نقارير، حسب الاقتضاء، ويكونون مسؤولين عن ذلك مسؤولية مشتركة، على أن تكون مكتوبة بلغة غير تهجمية وأن تقوم الأمانة بتنسيتها. ويتوقع منهم أن يضعوا في اعتبارهم، بوجه خاص، أغراض الاستعراض المبينة في الجزء الأول من هذه المبادئ التوجيهية.

المرفق الثاني

العناصر الأولية لمشروع مقرر بشأن عملية الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة الخاصة بالأطراف المدرجة في المرفق الأول *

إن مؤتمر الأطراف،

- ١ يعتمد المبادئ التوجيهية لعملية الاستعراض التقني المتصلة بقوائم جرد غازات الدفيئة الخاصة بالأطراف المدرجة في المرفق الأول لاتفاقية الوداد في المرفق الأول لهذا المقرر؛
- ٢ يطلب إلى الأمانة أن تجري مراجعات أولية سنوية وأن تعد تقارير توليف وتقييم سنوية بشأن قوائم جرد غازات الدفيئة الخاصة بجميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول ابتداء من عام ٢٠٠٠، وفقاً للمبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه والمتعلقة بعملية الاستعراض التقني؛
- ٣ يقرر البدء في إجراء الاستعراضات الفردية لقوائم الجرد المنسقة من جانب الأمانة بخصوص عدد محدود من الأطراف المدرجة في المرفق أثناء الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٢، وفقاً للمبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه والمتعلقة بعملية الاستعراض التقني؛
- ٤ يطلب إلى الأمانة أن تنسق استعراضات قوائم الجرد وفقاً للترتيبات التنفيذية المحددة في خطة العمل؛
- ٥ يطلب إلى الهيئة الفرعية أن تقوم، بعد عام ٢٠٠٢، بتقييم الخبرة المكتسبة من عملية الاستعراض المؤداة وفقاً للفقرتين ٢ و ٣ أعلاه، بقصد اعتماد مبادئ توجيهية منقحة و/أو ترتيبات تنفيذية للاستعراض التقني لقوائم الجرد؛
- ٦ يدعوا الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي ليست في وضع يسمح لها بذلك إلى أن تخضع قوائم جردها لاستعراض تقني فردي في الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٢؛

* نفلاً عن تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها العاشرة (FCCC/SBI/1999/8، المرفق الأول).

-٧ يقرر البدء في إجراء استعراضات فردية لقوائم الجرد بخصوص جميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول في عام ٢٠٠٣؛

-٨ يدعوا الأطراف إلى ترشيح خبراء في قوائم الجرد لديهم خبرة فنية في القطاعات ذات الصلة وذلك بحلول ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠.
